

# إقليم تازة .. ذكرى خير البرية محمد بن عبدالله ص

إقليم تازة .. ذكرى خير البرية محمد بن  
عبدالله ص

تنظم عمالة إقليم تازة ، ككل سنة ، عبر  
مساجد الإقليم بالتناوب ، الذكرى الزكية  
والعطرة لعيد المولد النبوي الشريف، تحضى  
ذكرى رسول الله ص عند المسلمين ببالغ  
الأهمية ، وتتميز أوقات الحفلة الدينية،  
بتكريم حفاظ كتاب الله ، وترتيل كتاب الله  
على مسمع عمار بيت الله ، أناشيد تمتزج  
بالذكر والصلاة على نبينا الأكرم تؤديها فرق  
للأمداح النبوية بإقليم تازة .  
إليكم برنامج عمالة إقليم تازة من مكتب  
الإتصال بالعمالة ..



برنامج الحفل الديني الذي سيقام  
بمسجد التقوى بمدينة تازة  
بمناسبة ذكرى عيد المولد النبوي الشريف

يوم الخميس 11 ربيع الأول 1439 هجرية

موافق 30 نونبر 2017 ميلادية

□ الساعة الخامسة و 14 دقيقة مساء :

□ آذان صلاة المغرب.

□ الساعة الخامسة و 19 دقيقة مساء :

□ أداء صلاة المغرب.

□ الساعة الخامسة و 29 دقيقة مساء :

□ افتتاح الحفل بآيات بينات من الذكر

الحكيم.

□ الساعة الخامسة و 36 دقيقة مساء :

□ أمداح نبوية شريفة من أداء الجمعية

التازية لفني السماع والأمداح النبوية.

□ الساعة الخامسة و 49 دقيقة مساء :

□ كلمة بالمناسبة يلقيها فضيلة الأستاذ :

عبد الفتاح العمراوي، خطيب بمسجد دوار

الجديد وواعظ تابع للمجلس العلمي المحلي

بتازة.

□ الساعة السادسة و 10 دقائق مساء :

□ ختم الحفل بقراءة الفاتحة والدعاء الصالح

لمولانا أمير المؤمنين صاحب الجلالة الملك

محمد السادس دام له النصر و التمكين، ولولي

عهدہ الأمير الجليل مولاي الحسن، وكافة أفراد

الأسرة الملكية الشريفة، والترحم على الروح

الطاهرة لفقيدي العروبة والإسلام جلاله


المغفور له الحسن الثاني وجلالة المغفور له

محمد الخامس طيب الله ثراهما وأسكنهما فسيح

جنا نه.

# تخرج الفوج الجديد للأطر و الموظفين المتدربين برسم سنة 2017

صوت العدالة - ياسين حجي.



ترأس، يومه الثلاثاء 28 نونبر 2017، المندوب العام لإدارة السجون و إعادة الإدماج محمد صالح التامك و عامل صاحب الجلالة على إقليم الخميسات منصور قرطاج حفل تخرج الفوج الجديد للأطر و الموظفين المتدربين برسم سنة 2017، و ذلك بالمركز الوطني لتكوين الأطر بتيفلت. و في كلمته الافتتاحية ذكر المندوب العام لإدارة السجون و إعادة الإدماج أن المندوبية العامة تحرص من خلال مركز التكوين خلال هذه الفترة على تلقين المتدربين تكوينا عمليا يجمع بين التكوين النظري بالمركز و التكوين التطبيقي بالمؤسسات السجنية، تفعيلا لمخططاتها الاستراتيجية في مجال التكوين و الرامي إلى الرفع من مستوى كفاءات أطرها و تحسين مردوديتهم المهنية.

و أضاف محمد صالح التامك، أن برنامج التكوين يتضمن بالأساس على مجموعة من المصوغات ذات الصلة بمجالات العمل بالوسط السجني و حقوق الإنسان و الحكامة الجيدة، إضافة إلى التدريب الشبه العسكري و التربية البدنية، و بالموازاة مع ذلك تواصل المندوبية العامة

تنفيذ برنامج تعميم التكوين المستمر على جميع الموظفين، حيث استفاد خلال هذه السنة 5428 موظفا و موظفة من التكوين في مجالات مختلفة منها الحراسة، و الأمن، و العمل الاجتماعي، و حقوق الإنسان، و الرعاية الصحية، و المالية العمومية، و الضبط القضائي، و التدبير الإداري.

من جهته أكد مدير المركز الوطني لتكوين الأطر التابع للمندوبية العامة بمدينة تيفلت أن فوج المتخرجين هذه السنة يشمل درجة مراقب مربى و عددهم 369 ، درجة ضابط مربى ممتاز و عددهم 95 ، يتوزعون حسب التخصصات التالية : (التمريض، الأشغال الكبرى، الأنظمة، و الشبكات المعلوماتية، تنمية المعلومات، صيانة الأنظمة المعلوماتية)، و درجة قائد مربى ممتاز و عددهم 26 متدربا، يتوزعون حسب التخصصات التالية : (الإلكترونيك، اللغة الإنجليزية، التواصل، العلاقات الدولية)، مضيفاً أن الفوج الحالي أنهى تكوينه الأساسي في المجالين النظري و التطبيقي وفق ما تم رصده من احتياجات تدريبية و بناء على الدلائل المسطرية التي تم إعدادها في الفترة الأخيرة و في مختلف المجالات المتعلقة بالعمل السجني. و قد تخلت مراسم حفل التخرج عروضاً عسكرية و مناورات رياضية و قتالية، و عمليات الإنقاذ و الإسعاف و الخفر و التي اكتسبها المتدربون و المتدربات طيلة فترة تكوينهم، كما أدى الخريجون في نهاية الاحتفال القسم.

---

## إقليم تازة .. الشروع في العمل بالمحكمة الابتدائية

إقليم تازة .. الشروع في العمل بالمحكمة  
الابتدائية



الوزير المسؤول عن المحتوى  
صحة النسخة  
06 66 96 32 50

جريدة التكنولوجيا متجددة على مدار الساعة  
التصوير الصحفي - التحرير في الموعود  
التحرير بمؤسسات المغرب

حقيقة  
نيوز



عرف إقليم تازة ، بواسطة وزارة العدل والحريات ، تشييد محكمة جديدة بمدينة تازة ، وبدأ الإشتغال داخل مكاتبها بحرا الأسبوع ، حيث زار السيد الرئيس الأول بالمحكمة رفقة أعضاء الهيئة القضائية بتازة بشكل إعتيادي صباح اليوم 27.11.2017 المكاتب الجديدة لقضاء الأسرة والمرافق المحيطة بالمحكمة . وتعتبر البناية الجديدة قيمة معنوية ومادية تزداد لعمالة إقليم تازة . وجدير بالذكر ، أن الحلة الجديدة للمحكمة الإبتدائية بتازة ، ستساعد أعضاء الهيئة القضائية للإشتغال بطرق مريحة ، وفي السياق

نفسه ، إلتحق قضاء قضاء الأسرة الذي كان يشتغل بتازة العليا ببنائة المحكمة الإبتدائية الجديدة بطريق فاس . أصبحت المحكمة الجديدة تجاور محكمة الإستئناف بتازة السفلى والعمل جاري بها الآن .  
عبدالحق خرباش

## ربط المسؤولية بالمحاسبة أصبحت ترعب المفسدين ...؟ عربي

ربط المسؤولية بالمحاسبة أصبحت ترعب المفسدين ...؟  
عربي



البريد الإلكتروني: info@alwatan.com  
رقم الهاتف: 06 66 32 50

جريدة الإلكترونية متجددة على مدار الساعة  
التصوير: الطيف - التحرير: فاس المجلد  
التوزيع: مطبوعات المغرب

حقيقة  
نيوز

عرفت الحياة السياسية في المغرب مداً وجزراً في ما يخص تنزيل نص

دستوري يربط المسؤولية بالمحاسبة. فبعد سنوات من "تجميد" تطبيق هذا المبدأ، الوارد في الفقرة الثانية من الفصل الأول من دستور المملكة، الذي صودق عليه باستفتاء شعبي في يوليو/تموز 2011، بدأت الحياة السياسية ومجال تسيير الشأن العام يعرفان نوعاً من تفعيل هذا النص الدستوري.

ويعني النص الدستوري المتعلق بربط المسؤولية بالمحاسبة عدم إفلات المسؤولين عن تدبير الشأن العام، سواء كانوا سياسيين أو وزراء أو منتخبين في مختلف المناصب، من المحاسبة عند ثبوت تورطهم في تقصير أو اختلالات مهنية، والتي غالباً ما يتم استنتاجها من تقارير تطالب بها جهات معينة، مثل القصر الملكي أو رئاسة الحكومة، أو تعمل عليها مؤسسات معينة، من قبيل المجلس الأعلى للحسابات. وتطبيق المبدأ الدستوري، المتعلق بربط المسؤولية بالمحاسبة على أرض الواقع في الساحة المغربية، انقسم إلى مرحلتين زمنيتين رئيسيتين، الأولى امتدت منذ إقرار الدستور في 2011 من طرف الأغلبية الساحقة من الشعب، والثانية منذ سنة 2015 إلى اليوم. وفي المرحلة الأولى من عمر تنزيل دستور ربط المسؤولية بالمحاسبة، والذي كانت تنادي به أصوات وأحزاب سياسية باعتباره أحد أركان الديمقراطية في البلاد، أي منذ يوليو/تموز 2011 إلى يناير/كانون الثاني 2015، فإنه لم يتم تطبيق الدستور في هذا الصدد في أية شكاوى من مسؤولين وتقارير عن اختلالات معينة. وفي المرحلة الثانية، وخصوصاً منذ يناير/كانون الثاني 2015 إلى نوفمبر/تشرين الثاني الحالي، عرف المشهد السياسي والحكومي المغربي عدة حالات من تطبيق مبدأ الربط بين المسؤولية والمحاسبة، من خلال إقالة وإعفاء مسؤولين من طرف الملك المغربي، محمد السادس، فضلاً عن معاقبة آخرين بعدم شغل أية مناصب مستقبلاً.

”

انقسم تطبيق المبدأ الدستوري المتعلق بربط المسؤولية بالمحاسبة إلى مرحلتين زمنيتين رئيسيتين

“

ويمكن القول إن ضغط الرأي العام الوطني، سواء عبر مواقع التواصل الاجتماعي ونشطاء موقع "فيسبوك"، أو من خلال الاحتجاجات في الشوارع، ساهم بشكل كبير في تطبيق مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، إذ إن ضغوطات شديدة واحتجاجات عارمة في الشارع المغربي ساهمت في قرارات سياسية كبيرة، من حجم إعفاء وزراء ومسؤولين ساميين وكبار في الدولة. وكانت بداية سنة 2015 إيذاناً بأول تطبيق للمبدأ الدستوري الجديد، الذي لم يكن وارداً ولا منصوصاً عليه في دساتير سابقة، كما هو الحال عليه في الدستور الجديد، عندما تم إعفاء

وزير الرياضة والشباب، محمد أوزين، بسبب تداعيات ما سمي حينها بفضيحة ملعب الرباط لكرة القدم، عندما غمرته مياه الأمطار، وصار بمثابة مسبح كبير خلال كأس العالم للأندية في ديسمبر/كانون الأول 2014. صورة الملعب الذي تحول إلى بركة ماء تناقلتها كبريات وسائل الإعلام الدولية بكثير من الاستهزاء والتبخيس، ما خدش حينها صورة البلاد، خصوصاً أنه تم تجفيف المياه بوسائل بدائية أثارت سخرية العالم، وهو ما أفضى إلى مطالب شعبية بإقالة الوزير، استجاب لها القصر الملكي. وتقدم رئيس الحكومة حينها، عبد الإله بنكيران، بطلب إلى القصر الملكي يلتمس فيه إعفاء أوزين من مهامه، جراء ثبوت اختلالات في الملعب الكبير للعاصمة، كشف عنه تحقيق أمرت بها السلطات العليا في البلاد، إذ أثبت التقرير حينها "المسؤولية السياسية والإدارية المباشرة لوزارة الشباب والرياضة".

وبعد أشهر قليلة، وتحديدًا في مايو/أيار من نفس السنة، سقطت رؤوس وزراء، بعد أن تم إعفاؤهم بطلب منهم جراء تضيق الخناق عليهم من طرف الرأي العام الوطني. وتم اعتبار قرار إعفائهم من مهامهم بمثابة نوع من تنزيل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، وذلك في حالة الوزير المكلف بقطاع التكوين المهني، عبد العظيم الكروج، بعد أن "تورط" في شراء كمية من الشوكولاتة الفاخرة لأغراض شخصية. وجاء إعفاء الوزير بطريقة سلسة، متوجاً تحقيقاً حكومياً تم خلاله رصد مسار حلوى فاخرة اشتراها الوزير من ميزانية الوزارة لحفل عائلي قبل أن تترصد الصحف والمنابر الإلكترونية فاتورة الشوكولاتة. وتمت الإطاحة بالكروج دفعة واحدة مع وزيرين آخرين، هما الحبيب الشوباني وسمية بنخلدون، لعزمهما الزواج، رغم أن الشوباني رجل متزوج، وهو ما أثار حينها ضجة عارمة سميت بـ"الكوبل الحكومي".

ومرت شهور من دون رصد اختلالات رسمية ترسخ مبدأ المسؤولية السياسية للحكومة، إلى أن اندلعت احتجاجات منطقة الريف في أكتوبر/تشرين الأول 2016، لتكبر كرة الثلج تدريجياً، وتصبح قضية رأي عام وطني، وتتطور الأمور إلى اعتقالات في صفوف النشطاء، وتدخلات على أعلى مستوى في الدولة. وكان من نتائج احتجاجات مدينة الحسيمة تحديداً أن الملك محمد السادس وجه أوامره بفتح تحقيق صارم حيال المتسببين في تعثر وتأخر تنفيذ مشروع الحسيمة منارة المتوسط، باعتبار أن ذلك كان أحد العوامل الرئيسية التي دفعت المتظاهرين في الريف للخروج إلى الشوارع للاحتجاج على تردي أحوالهم الاجتماعية. وانبثقت التحقيقات في ملف الحسيمة، والتي باشرها قضاة المجلس الأعلى للحسابات، عن قرار العاهل المغربي إعفاء عدد من الوزراء وكبار المسؤولين في الدولة، ضمنهم أربعة وزراء، ومسؤول رفيع المستوى يشغل منصب مدير مكتب الكهرباء، ومنع وزراء آخرين من تقلد مناصب



رسمية مستقبلاً، ثم إعفاء 14 مسؤولاً كبيراً لم يتم تحديد هوياتهم بعد.

تم إعفاء وزير الرياضة والشباب بسبب تداعيات فضيحة ملعب الرباط لكرة القدم


وجاءت واقعة مصرع 15 سيدة في إحدى دوائر إقليم الصويرة، بسبب التدافع حول مساعدات غذائية، لتدفع نحو تطبيق النص الدستوري الخاص بربط المسؤولية بالمحاسبة، إذ اتجهت قرارات الإعفاء في حق مسؤولين في الدرك الملكي بسبب "التقصير" في ضبط الحشود البشرية. كما تم عرض محافظ المدينة على القضاء للاستماع إليه، في انتظار ما ستسفر عنه التحقيقات الجارية. وجاء التحول في تطبيق مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة على أرض الواقع، بعد أن كان مجرد نص مكتوب على الورق من دون روح ولا تنفيذ، نتيجة خطب ملكية شددت أخيراً على ضرورة محاسبة كل مسؤول تورط في إخلالات، إذ قال محمد السادس، في إحدى خطبه، "أشدد على ضرورة التطبيق الصارم لمقتضيات الفقرة الثانية من الفصل الأول من الدستور، التي تنص على ربط المسؤولية بالمحاسبة. لقد حان الوقت للتفعيل الكامل لهذا المبدأ".

## عبدالقادر الوالي يمثل أمام هيئة المحكمة الموقرة بإقليم تازة

عبدالقادر الوالي يمثل أمام هيئة المحكمة الموقرة بإقليم تازة  
بلغ إلى علم الجريدة، أن المدعو ع الوالي مدير جريدة محلية.. الحدث التازي، مثل

صباح اليوم 2017;11;27 ، وطلب دفاع المتهم من المحكمة الموقرة تأجيل الجلسة ، وبعد ذلك ، ثم تأخير الملف الى جلسة يوم 2017;12;04 .

يتابع المدعو ع القادر الوالي في ملف جنحي تحت عدد 2016;2602;281، يتعلق بالنصب والإحتيال .



عبدالحق خرباش

## وزير الداخلية المفتشية العامة للإدارة الترابية و المفتشية العامة للمالية

الأحد 26 نوفمبر 2017  
زنقة 20 . الرباط

طلب عبد الوافي لفتيت وزير الداخلية موافاته بأسماء الجمعيات التي استفادت من تمويلات متكررة على المشاريع نفسها من ميزانيات جماعات ترابية مختلفة و المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ما يعد هدراً واضحاً للمال العام و تحريفاً لأهداف الشراكة مع هيآت



و تسلم وزير الداخلية قبل أيام تقارير لجان و الإفتحاص المشكلة من المفتشية العامة للإدارة الترابية و المفتشية العامة للمالية التي حلت بعدد من الولايات و العملات للتدقيق السنوي للعمليات المالية و المحاسبية .

و قالت مصادر أن أطر وزارتي الداخلية و المالية كشفت عدداً من الإختلالات و التجاوزات في مجالات مختلفة ترتبط بتدبير الموارد البشرية و الهياكل الإدارية و الممتلكات و عقود الأكرية لفائدة الموظفين و حضيرة السيارات كما سجلت عدداً من الملاحظات وصفتها مصادر نفسها بالقاسية بخصوص تمويل الجمعيات المشتغلة في برامج التنمية البشرية و الإجتماعية و أساساً التلاعب في المنح و المشاريع و التقارير المنجزة حولها .

و قالت المصادر نفسها حسب "الصباح" أن وزير الداخلية وجه استفسارات إلى رؤساء مجالس حضرية و مجالس عمالات و مجالس جهات بخصوص إجراء جرد بأسماء الجمعيات و هيآت المجتمع المدني سواء المستفيدة من صفة المنفعة العامة أو غير المستفيدة منها التي تحايلت على الجماعات الترابية و المبادرة الوطنية للتنمية البشرية للحصول على تمويلات متكررة لأوراق المشاريع نفسها من ميزانيات مختلفة .

و أحدثت ملاحظات وزارة الداخلية حرجاً كبيراً لعدد من رؤساء المجالس المنتخبة الذين برروا ذلك بغياب التنسيق بين مختلف المصالح و اللجان المكلفة بدراسة الملفات و المشاريع و المقارنة بينها و الحسم في صيغة التمويل و الجهة المخول لها ذلك حسب طبيعة المشروع و الفئات المستهدفة .

و كشفت عملية الإفتحاص أن أغلب الجماعات الترابية لا تولي أهمية كبيرة إلى التنسيق في مجال توزيع المنح و الجمعيات المؤهلة

للإستفادة منها ما يستغله عدد منها في الترامي على المال العام و التصرف فيه بصيغ لا علاقة لها بالتنمية المحلية كما لا تنجز أي تقارير حول البرامج و المشاريع المنجزة ووثائق محاسبائية تضبط أوجه الصرف

## توضيح مهام اللجنة الوطنية لتتبع استغلال المقالع واللجن العمالاتية أو الإقليمية للمقالع

صادق مجلس الحكومة بتاريخ 23 نونبر 2017 على مشروع مرسوم رقم 2-17-369 القاضي بتطبيق بعض مقتضيات القانون رقم 27.13 المتعلق بالمقالع. و للتذكير فإن هذا القانون المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ 2 يوليوز 2015 شكل ورشا من أورايش الإصلاحات التي سهرت عليها وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء التي تروم تنظيم وتطوير وتنمية قطاع استغلال المقالع التي تزود مشاريع البناء والأشغال العمومية بالمواد اللازمة بمختلف أنواعها وتوزيعها الجغرافي بجهات المملكة.



فالمغرب عرف خلال العشرينات الأخيرة استقطابا هاما للاستثمار في قطاع المقالع بالنظر إلى أهميته في تطوير قطاع البناء والأشغال العمومية الذي عرف طفرة كبيرة من خلال إنجاز برامج كبرى للتجهيزات الأساسية كالطرق السيارة والموانئ والسكك الحديدية والمطارات والمناطق اللوجستكية وبرامج فك العزلة على العالم القروي إضافة إلى السدود وبرنامج السكن الاجتماعي والمدن الجديدة والمخطط الأزرق ومختلف التجهيزات العمومية.

غير أن التشريع الحالي المتعلق باستغلال المقالع و الذي يعود إلى طهير5 مايو 1914 لا يعطي أهمية للبيئة المرتبطة باستغلال المقالع و يتميز بسلطات محدودة لمراقبة المقالع وحماية الوسط الطبيعي نظرا لطابعه الزجري الغير الرادع، كما أن منشور الوزير الأول رقم 2010/06 بتاريخ 14 يونيو 2010 المنظم لهذا القطاع، ليس له قوة القانون.



كما أن الممارسة أبانت بشكل واضح أن الإطار القانوني ل1914 يتحمل نصيبا كبيرا من المسؤولية في ما آلت إليه الوضعية بهذا القطاع، حيث أن جل مقتضياته أصبحت متجاوزة وعاجزة عن توفير الأدوات والآليات اللازمة لمواجهة السلبيات التي عرفها هذا القطاع خلال قرن من الزمن و التي تتمثل أهمها فيما يلي :

- عدم التزام المستغلين بإرجاع حالة المقالع إلى ما كانت عليه، وعدم القيام بالتدابير الكفيلة بمحو الأضرار التي لحقت بالمحيط البيئي مما أدى في الكثير من الأحيان إلى أضرار فادحة بهذا المحيط حيث تحولت بعض المقالع إلى أماكن للنفايات التي أصبحت تهدد الصحة العمومية؛

- الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية، وما يخلف من آثار سلبية على مواقع الاستخراج؛

- تملص مستغلي المقالع من تأدية الضرائب المستحقة على الكميات الحقيقية المستخرجة من المقالع.

هذا بالإضافة إلى وضع الوزارة في موقف حرج في الدفاع عن مصالح

الدولة في العديد من القضايا وعدم استخلاص مبالغ جد مهمة لفائدة خزينة الدولة بسبب عدم وجود آليات ومساطر في هذا القانون والتي يخولها القانون رقم 27.13 الذي سيدخل حيز التنفيذ بعد نشر المرسوم التطبيقي موضوع هذه التدويينة بالجريدة الرسمية.

يتضمن مشروع المرسوم إحدى عشر (11) بابا تتلخص فيما يلي:  
- الباب الأول يتطرق للمخططات الجهوية لتدبير المقالع من حيث الإعداد والتصديق والتمثيل داخل اللجنة الجهوية التي يرأسها والي الجهة المعنية قصد إبداء رأيها حول مشروع المخطط الجهوي (المواد من 1 إلى 3)؛

- الباب الثاني يتناول التصريح بفتح واستغلال المقالع من حيث مكونات ملف التصريح والوثائق المرفقة به وإيداعه وآجال دراسته وكذا تسليم وصل التصريح (المواد من 4 إلى 11)؛

- الباب الثالث يحدد الشروط المتعلقة بالشروع في الاستغلال سواء من حيث التصريح بانتهاء أشغال تهيئة موقع المقلع والشروع الفعلي بالاستغلال وتحديد أبعاد المنحدرات والمدرجات والعمق والمسافة ومناطق الخطر وكذا تحديد الشروط التقنية لاستغلال مختلف المقالع (المواد من 12 إلى 19)؛

- الباب الرابع يشير إلى تغيير المستغل عبر إيداع تصريح مشترك للمفوت والمفوت له مرفق بكناش تحملات وتصميان محينان (المادة 20)؛

- الباب الخامس يتناول انتهاء الاستغلال وإعادة تهيئة الموقع من خلال إيداع تصريح بذلك مرفق بإقرار بالكميات المستخرجة خلال سنوات الاستغلال وكذا معاينة المصالح المختصة لأشغال إعادة التهيئة (المادتين 21 و22)؛

- الباب السادس يعالج المقتضيات الخاصة باستخراج مواد من طرف ملاكي الأراضي والتي لا تتعدى 50 م3 داخل مساحة لا تزيد عن 500 م2 وذلك لتلبية حاجياتهم الذاتية عبر إيداع تصريح إلى السلطة المحلية المعنية مرفق بوثيقة إثبات ملكية العقار المراد استخراج المواد منه مقابل تسليم وصل التصريح في أجل لا يتعدى 10 أيام من تاريخ إيداع التصريح (المادة 23)؛

- الباب السابع يتضمن مراقبة استغلال المقالع من خلال مسك الوزارة لسجل وطني لجرد المقالع وتوضيح مهام اللجنة الوطنية لتتبع استغلال المقالع واللجن العمالاتية أو الإقليمية للمقالع، التي ينص على احداثهما قانون المقالع رقم 13-27، وكيفية تكوينهما وسيرهما ورئاستهما، وذلك من أجل تكثيف مراقبة استغلال المقالع والمساهمة في المحافظة على البيئة والحرص على استخلاص وتنمية الموارد

المالية للجماعات الترابية والخزينة العامة للملكة والمرتبة عن الكميات الحقيقية للمواد المستخرجة من المقالع، (المواد من 24 إلى 32)؛

- الباب الثامن يتطرق للمقتضيات المتعلقة بمعاينة المخالفات عبر تحديد لائحة أدوات القياس أو الأجهزة التقنية التي تعمل بطريقة آلية (المادة 33)؛

- الباب التاسع يحدد المقتضيات الخاصة بالبحث العمومي التي وإن كانت تحدد وفق المرسوم المتعلق بتحديد كفاءات تنظيم وإجراء البحث العمومي المتعلق بالمشاريع الخاضعة لدراسات التأثير على البيئة فهناك بعض الخصوصيات تتعلق بكفاءات إجرائها بالنسبة للمقالع (المادة 34)؛

- الباب العاشر يتناول الأحكام الانتقالية المتعلقة بالمقالع المقدم في شأنها تصريح بوجه قانوني قبل دخول القانون رقم 27.13 حيز التنفيذ قصد إخضاعهم لمقتضياته داخل أجل لا يتعدى 3 سنوات، وكذا الإجراءات التأطيرية والتقنية اللازمة لمواكبة المستغلين الصغار (المواد من 35 إلى 37)؛

- ثم الباب الحادي عشر خاص بالأحكام المختلفة والنهائية (المواد من 38 إلى 48).

---

# التوصيات الخاصة بالمؤتمر الخامس والثلاثين لصحفيي الضفتين

التوصيات الخاصة بالمؤتمر الخامس والثلاثين  
لصحفيي الضفتين

المضيق تيفي

إن الوفد الصحفي المغربي المشارك في المؤتمر الخامس والثلاثين لصحفيي الضفتين، المنعقد بجبل طارق من الثالث والعشرين إلى غاية السادس العشرين من شهر نونبر 2017، الذي تمحور حول: "حاضر ومستقبل الثقافات بين الضفتين"، وبعد تثمينه للمجهودات الجبارة والتميزة التي قامت بها جمعية صحفيي منطقة جبل طارق من أجل إنجاح هذه المحطة بفضل المشاركة الوازنة لمثقفين مرموقين من الضفتين بالمغرب واسبانيا، فضلا عن حضور ومشاركة المسؤول الحكومي ( الوزير الرئيس لجبل طارق)، فإن الصحفيين المشاركين وبعد التداول في الورشات المقدمة خلال فعاليات المؤتمر خلصوا إلى التالي :





1- الدعوة إلى تجويد الصناعة الثقافية، من خلال تنظيم ورشات العمل ضمن سلسلة تنمية القدرات لتسليط الضوء بين العاملين في المجال الثقافي؛

2- دعوة المؤسسات الاعلامية إلى بعث موفدين لتغطية التظاهرات الثقافية والفنية مباشرة عوض الاقتصار على البلاغات والقصاصات الاخبارية؛

3- تشجيع حركة ترجمة الأدب من طرف المؤسسات الثقافية المختصة، من شعر وقصة ورواية، من العربية إلى الاسبانية ومن الاسبانية إلى العربية مع ضرورة الاقتصار على ترجمة الأفراد التي تكون غير وافية في انتشار ثقافة البلدين؛

4- إن السياسات التي توضع والاختيارات والاقتصادية التي تمارس لا تغير المجتمع في عمقه لأن ما يغير هو الثقافة والابداع وبذلك فإن حكومتي البلدين مطالبتان بوضع سياسات ثقافية حديثة، مشتركة وواضحة تستشرف المستقبل؛

5- إن الصحفيين المغاربة يتساءلون عن الأسباب وراء تراجع دور المراكز الثقافية الاسبانية المتواجدة بالمغرب، في مجال الاشعاع الثقافي الاسباني والمغربي والتعريف

بمزاياه المشتركة مع ضرورة تسهيل مأمورية الباحثين المغاربة في ولوج المعاهد والمدارس العليا على غرار باقي دول الاتحاد الأوروبي؛

6- الوفد الصحفي المغربي ومن خلال وقوفه على أهمية الموروث الثقافي المشترك فإنه يشدد على أن التراث المعماري والمراكز التاريخية يجب أن تلعب دورها الكامل في خدمة الثقافة بين البلدين؛

7- إن المؤتمر 35 وقف على غياب المعلومة الكافية للمهرجانات الشعرية التي تنظم بالبلدين، وبالتالي فالمؤتمر يجدد دعوة المثقفين والمبدعين والاعلاميين إلى الانفتاح أكثر على الثقافة المغربية المتوسطة.

---

**بركة: "الشعبوية" تُسبب العزوف .. و"القطبية الحزبية" تهدد المغرب.**

بركة: "الشعبوية" تُسبب العزوف .. و"القطبية الحزبية" تهدد المغرب.



شخص نزار بركة، الأمين العام لحزب الاستقلال ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، أسباب عزوف الشباب عن المشاركة السياسية وتراجع دور الأحزاب في استقطاب المواطنين إلى العمل الحزبي والحياة السياسية بصفة عامة، خلال حلوله ضيفاً على مؤسسة "علال الفاسي"، مساء اليوم الجمعة بالرباط.

نزار بركة، الذي تحدث بلغة أكاديمية غير مألوفة لدى كثير من الزعامات السياسية، حول موضوع "رؤية جديدة للممارسة السياسية"، قال إن نسبة مشاركة الشباب في الانتخابات الماضية في المدن الكبرى لم تتعد 20 في المائة، مشيراً إلى أن آخر الأرقام تؤكد أن 70 في المائة من الشباب لا يثقون في الأحزاب السياسية.

ودعا الأمين العام لحزب "الميزان" النخب السياسية إلى ممارسة جديدة للفعل السياسي تُعيد الثقة في الأحزاب، وأكد على ضرورة تغيير "الممارسة التقليدية للعمل السياسي التي نعيشها اليوم حتى نكون في مستوى تطلعات المواطنين، ونشجعهم من جديد على الانخراط في السياسة".

وتحدث نزار بركة، في الندوة التي غاب عنها حميد شباط، الأمين العام السابق للحزب، عن بعض الظواهر السلبية في الحياة السياسية المغربية، التي أدت إلى فقدان الثقة في العمل السياسي، وأبرزها ظاهرة "الخطاب الشعبوي"، التي كرستها العديد من الزعامات الحزبية، وشخصنة التدافع السياسي بدل الدفاع عن مشروع سياسي ذي حمولة فكرية، بالإضافة إلى الفساد السياسي، الذي ربطه بتراجع ثقة المغاربة في أحزابهم.

ومن بين الأسباب السلبية في المناخ السياسي المغربي، يقول نزار بركة، "محاولة تكريس قطبية ثنائية مصطنعة بين الإسلاميين

والحدائثيين، وبين خط التحكم وخط الإصلاح". ودعا إلى تجاوز ذلك "لأن هذا التوجه يهدف إلى تقسيم المجتمع ويهدد استقرار البلاد برمتها".

ولتجاوز الوضع الراهن، أشار زعيم "الاستقلاليين"، إلى ضرورة الانتقال من مرحلة القول إلى مرحلة الفعل والابتعاد عن الوعود الكاذبة والشعارات الفارغة والمزايدات السياسية، في مقابل تملك رؤية واضحة في القطاعات الحيوية، من قبيل: إصلاح التعليم، والجهوية المتقدمة، والصعود الاقتصادي، والتشغيل، والتوزيع العادل للثورة.

"نعيش اليوم تحولا مجتمعيا كبيرا وسريعا يؤدي إلى انحصار العمل السياسي وبروز أشكال جديدة من الوساطة مع المواطن"، يضيف بركة، الذي أكد على ضرورة مراعاة التغييرات المجتمعية "حتى تستطيع الأحزاب الإجابة عن الأسئلة المؤرقة المرتبطة بالمعيش اليومي والأزمات".

وأوضح الأمين العام لحزب "علال الفاسي" أنه رغم غياب الثقة في الفاعل السياسي؛ فإن الوعي السياسي للمغاربة بات مرتفعا بفضل تطور وسائل التواصل الاجتماعي، مشيرا إلى أن أزيد من 13 مليونا يمتلكون اليوم حسابا على موقع "فايسبوك"، ويساهمون في خلق نقاشات سياسية.

الخبير الاقتصادي لفت الانتباه إلى ارتفاع سقف المطالب الاجتماعية والاقتصادية للمغاربة، وقال إن "الجميع يريد تحقيق المكتسبات في حينها، وهو الأمر الذي يخلق تحديات كبيرة للدولة". وأضاف أن مليونين ونصف مليون شاب اليوم عاطلون عن العمل وبدون أي تكوين.

ورغم وجود حزبه في المعارضة، فقد ابتعد نزار بركة كثيرا عن خطاب الترشق السياسي والانتقاد شديد اللهجة للعمل الحكومي، ودعا في المقابل إلى تطوير النقاش العمومي ومصالحة المغاربة مع السياسة وربط القول بالفعل واحترام الوعود المقدمة إلى المواطن.

هسبريس - عبد الرحيم العسري

# الوكيل العام لدى محكمة النقض ورئيس النيابة العامة .مراقبة يومية

سعيد أهماان -

قال محمد عبد النبوي الوكيل العام لدى محكمة النقض ورئيس النيابة العامة إن هناك إشاعات كثيرة حول التعذيب في المغرب، فالدستور جرمه والقانون يحضره، وهناك حالات حقيقية لم نغض عليها عيننا وعوقب مرتكبوها .



وأوضح عبد النبوي في لقاء مفتوح مع طلاب كلية الحقوق بأكادير ، مساء أمس الجمعة، أن الفرق بين عهد سنوات الجمر والرصاص واليوم، أنه في الماضي لم تكن هناك محاسبة ولم تكن معرف بدقة ما يجري، أما اليوم فهناك مراقبة يومية حيث نظمنا 13 ألف زيارة لنحو 600

مخفر للشرطة، بمعدل زيارتين كل أسبوعين،  
ولأول مرة سنصل لزيارة مركز 24 مرة في  
السنة، لنزاهن على تحد 15 ألف عملية مراقبة  
لمخافر الشرطة مع متم السنة الجارية 2017”.



ومضى قائلا: الناس ما بقاوش كايستو على  
التعذيب، ونسمع 2 إلى 3 في المائة عن حالات  
تعذيب. وبينما أكد رئيس النيابة العامة أن  
التعذيب “نسمع عنه في الملفات التي يتابعها  
الاعلام، وفي الملفات ذات الحساسية السياسية،  
تأسف على أن “هناك قضايا تمر عليها سنة قبل  
أن يخرج البعض ليزعم أنه تعرض للتعذيب، مع  
العلم أن القانون يمنحه الحق في الفحص  
الطبي منذ أول جلسة.